اللباس حجاب البنت إذا بلغت وعمرها عشر سنين

السؤال: إذا بلغت البنت وعمرها عشر سنوات هل يجب عليها الحجاب؟

الجواب: نعم؛ لأنها امرأة يلزمها الحجاب، قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار» [أبو داود: ٢٤١]، وقد تحيض لتسع فلا تقبل صلاتها إلا بخمار، وقد يكون جسمها فاتنًا للرجال قبل البلوغ؛ لأن نموها سريع، وتلفت أنظار الرجال، وحينئذ تُحَجّب ولو لم تبلغ؛ لأن هذا يترتب عليه مفسدة، وهي تثير الفتنة، فيلزم حجابها، لكن مع ذلك إذا بلغت فإنها تُحَجّب ولو لم تكن مثيرة للفتنة؛ لأنها امرأة يلزمها ما يلزم النساء.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والثمانون ١٤٣٣/٧/٨ هـ